

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ^(١)

٤١ - بَابُ^(٢) فِي الشُّرْبِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾^(٣) وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ ﴾^(٤) ﴿ ٦٨ ﴾ أَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزِلُونَ ﴿ ٦٩ ﴾ لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أَجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ ﴾^(٥) الْأَجَاجُ : الْمُرُّ . الْمُزْنُ : السَّحَابُ^(٦) .

١ - بَابُ فِي الشُّرْبِ^(٧) وَمَنْ رَأَى صَدَقَةَ الْمَاءِ وَهَبَتْهُ وَوَصِيَّتُهُ

جَائِزَةٌ مَقْسُومًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَقْسُومٍ

وَقَالَ عُثْمَانُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ يَشْتَرِي بِثَرٍّ رُومَةً فَيَكُونُ^(٨) دَلْوُهُ فِيهَا كَدِلَاءِ الْمُسْلِمِينَ » فَاشْتَرَاهَا عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

[٢٣٦٢] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَعَنْ يَمِينِهِ

(١) زاد بعد البسملة لبعضهم : « كتاب المساقاة » ، وليس عند أبي ذر .

(٢) ليس عند أبي ذر . (٣) [الأنبياء : ٣٠] .

(٤) عند أبي ذر وعليه صح : « إلى قوله : ﴿ فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ ﴾ » بدلا من تنمة الآية .

(٥) [الواقعة : ٦٨ - ٧٠] . وزاد هنا لأبي ذر : « تَجَاجًا مُنْصَبًّا » . قوله : « الأجاج : المر . المزن :

السحاب » ، وقع للمستملي : « الْمُزْنُ السَّحَابُ الْأَجَاجُ الْمُرُّ قُرَاتًا عَذْبًا » .

(٦) قوله : « الْأَجَاجُ : المرُّ » إلى آخره ، وقع عند المستملي بتقديم وتأخير ، وزاد بعده : « قُرَاتًا : عَذْبًا » .

(٧) قوله : « فِي الشُّرْبِ » والواو بعده ليس عند أبي ذر .

(٨) كذا ضبط بضم آخره وعليه صح .

غُلَامٌ أَصْغَرُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَقَالَ : « يَا غُلَامُ ، أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاخَ ؟ » ، قَالَ : مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بِفَضْلِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

• [٢٣٦٣] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنَّهَا ^(١) حُلِبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةً دَاجِنٌ ^(٢) ، وَهِيَ ^(٣) فِي دَارِ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ، وَشِيبٌ ^(٤) لَبَنُهَا بِمَاءٍ مِنَ الْبِثْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ ، حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ مِنْ فِيهِ ^(٥) وَعَلَى يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَغْرَابِيٌّ ، فَقَالَ عُمَرُ ، وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَغْرَابِيُّ : أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ ، فَأَعْطَاهُ الْأَغْرَابِيُّ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ ^(٦) ، ثُمَّ قَالَ : « الْإِيْمَنَ فَالْإِيْمَنَ » ^(٧) .

٢- بَابُ مَنْ قَالَ : إِنَّ صَاحِبَ الْمَاءِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ حَتَّى يَرَوْى

لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا يُمْنَعُ » ^(٨) فَضْلُ الْمَاءِ .

* [٢٣٦٢] [التحفة : خ ٤٧٥٩]

(١) لأبي ذر عن الكشميهني : « أَنَّه » .

(٢) داجن : الدَّاجِنُ : الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم ، وقد يقع على غير الشاة من كل ما يألف البيوت . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : دجن) .

(٣) لأبي ذر وعليه صح صح : « وَهُوَ » .

(٤) شيب : الشوب : الخلط . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شوب) .

(٥) قوله : « مِنْ فِيهِ » لأبي ذر عن الكشميهني : « عَنْ فِيهِ » .

(٦) قوله : « عَلَى يَمِينِهِ » في نسخة ولأبي ذر وعليه صح صح : « عَنْ يَمِينِهِ » .

(٧) على أوله صح .

* [٢٣٦٣] [التحفة : خ ١٤٩٨]

(٨) : « لَا يُمْنَعُ » . بالجزم عند أبي ذر وعليه صح .

- [٢٣٦٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ ^(١) » .

- [٢٣٦٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِتَمْنَعُوا بِهِ فَضْلَ الْكَلَاءِ » .

٣- بَابُ مَنْ حَفَرَ بَثْرًا فِي مَلِكِهِ لَمْ يَضْمَنْ

- [٢٣٦٦] حَدَّثَنَا ^(٢) مَحْمُودٌ ، أَخْبَرَنَا ^(٣) عُبيدُ اللَّهِ ، عَنْ إِسْرَائِيلَ ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « الْمَغْدِنُ جُبَارٌ ^(٤) وَالْبَثْرُ جُبَارٌ وَالْعَجْمَاءُ ^(٥) جُبَارٌ وَفِي الرُّكَازِ ^(٦) الْخُمْسُ » .

(١) الكلاء : النبات والعشب . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : كلاء) .

* [٢٣٦٤] [التحفة : خ م س ١٣٨١١]

* [٢٣٦٥] [التحفة : خ ١٣٢١٥ - خ ١٥٢٢٢]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « حدثنني » .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « أخبرني » .

(٤) جبار : هذر . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جبر) .

(٥) العجماء : البهيمة ، سُميت به لأنها لا تتكلم . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عجم) .

(٦) الرُكَاز : عند أهل الحجاز : كنوز الجاهلية المدفونة في الأرض ، وعند أهل العراق : المعادن .

(انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ركز) .

* [٢٣٦٦] [التحفة : خ ١٢٨٣٢]

٤ - بَابُ الْخُصُومَةِ فِي الْبُئْرِ وَالْقَضَاءِ فِيهَا

- [٢٣٦٧-٢٣٦٨] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ شَقِيقٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ ^(١) ، هُوَ عَلَيْهَا فَاجِرٌ ؛ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ ^(٢) الْآيَةَ ، فَجَاءَ الْأَشْعَثُ فَقَالَ : مَا حَدَّثَكُمْ ^(٣) أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ فِيَّ أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ ، كَانَتْ لِي بُئْرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي ، فَقَالَ لِي : شُهُودُكَ ^(٤) قُلْتُ : مَا لِي شُهُودٌ ، قَالَ : فِيمِنْهُ ^(٥) قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَنْ يَخْلِفُ ^(٥) ، فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الْحَدِيثَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ تَصْدِيقًا لَهُ .

٥ - بَابُ إِثْمٍ مَنْ مَنَعَ ابْنَ السَّبِيلِ مِنَ الْمَاءِ

- [٢٣٦٩] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ ، يَقُولُ ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَرْكَبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ فَمَنَعَهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا ^(٦) »

(١) « امْرِئٍ مُسْلِمٍ » ورقم عليه بعلامة أبي ذر عن الكشميهني .

(٢) [آل عمران : ٧٧] .

(٣) لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت وعلى الأولين صح : « يُحَدِّثُكُمْ » .

(٤) كذا بالوجهين ، وكتب فوقه : « معا » وعليه صح .

(٥) كذا منصوبًا وعلى آخره صح .

* [٢٣٦٧-٢٣٦٨] [التحفة : ع ١٥٨]

(٦) « إِمَامَةٌ » ورقم عليه بعلامة الحموي والمستملي والقابسي .

لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ ، وَرَجُلٌ أَقَامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ : وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، لَقَدْ أُعْطِيتُ ^(١) بِهَا كَذَا وَكَذَا ، فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ ، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ ^(٢) .

٦ - بَابُ سَكْرِ الْأَنْهَارِ

• [٢٣٧٠-٢٣٧١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِرَاجٍ ^(٣) الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : سَرَّحَ الْمَاءَ يَمْرُؤُ ^(٤) ، فَأَبَى عَلَيْهِ ، فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ ^(٥) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ : « اسْقِ ^(٦) يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ » ، فَعَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ : آنَ ^(١) كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ ، فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ : « اسْقِ يَا زُبَيْرُ ، ثُمَّ اخْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ ^(٧) » ،

(١) عليه صح . (٢) [آل عمران : ٧٧] .

* [٢٣٦٩] [التحفة : خ ١٢٤٣٦]

(٣) شراج : جمع شُرْجَة ، وهي مَسِيلُ الْمَاءِ مِنَ الْحَرَّةِ ، وَهِيَ الْأَرْضُ ذَاتُ الْحَجَارَةِ السُّودِ ، إِلَى السَّهْلِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : شرح) .

(٤) ضمة راء «يمرّ» من الفرع . (٥) لأبي الوقت : «قال» .

(٦) قطع همزة «أسق» من الفرع وغيره ، وفي بعض النسخ : «اسق» بهمزة وصل وهي في الفرع أيضا .

(٧) الجدر : هو هاهنا الْمُسْنَأَة ، وهو ما رُفِعَ حَوْلَ الْمَزْرَعَةِ كَالْجِدَارِ ، وَقِيلَ : هُوَ لُغَةٌ فِي الْجِدَارِ . وَقِيلَ : هُوَ أَصْلُ الْجِدَارِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جدر) .

فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأُحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾^(١).

٧- بَابُ شُرْبِ الْأَعْلَى قَبْلَ الْأَسْفَلِ^(٢)

• [٢٣٧٢] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: خَاصَمَ الزُّبَيْرُ رَجُلًا^(٣) مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا زُبَيْرُ، اسْقِ ثُمَّ أَرْسِلْ»^(٤)، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: إِنَّهُ^(٥) ابْنُ عَمَّتِكَ، فَقَالَ ﷺ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ يَبْلُغُ^(٦) الْمَاءُ^(٧) الْجَدْرَ، ثُمَّ أَمْسِكْ»، فَقَالَ^(٨) الزُّبَيْرُ: فَأُحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾^(٩).

(١) [النساء: ٦٥]. زاد لبعضهم: «قال محمد بن العباس قال أبو عبد الله ليس أحد يذكر عروة عن عبد الله إلا الليث فقط» وليس عند أبي ذر والحموي.

* [٢٣٧٠-٢٣٧١] [التحفة: ع ٥٢٧٥]

(٢) قوله: «قَبْلَ الْأَسْفَلِ» لأبي ذر عن الحموي والمستملي: «قَبْلَ السُّفْلَى».

(٣) قوله: «خَاصَمَ الزُّبَيْرُ رَجُلًا» لأبي ذر وعليه صح: «خَاصَمَ الزُّبَيْرُ رَجُلًا».

(٤) قوله: «ثُمَّ أَرْسِلْ» للكشميهني: «ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ».

(٥) كذا بالوجهين وعليه صح.

(٦) قوله: «ثُمَّ يَبْلُغُ» لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح: «حَتَّى يَبْلُغَ».

(٧) ليس عند أبوي ذر والوقت وعليه صح ونسبه لنسخة.

(٨) لأبوي ذر والوقت: «قَالَ».

(٩) [النساء: ٦٥].

* [٢٣٧٢] [التحفة: خ ٣٦٣٤]

٨- بَابُ شَرْبِ ^(١) الْأَعْلَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ

- [٢٣٧٣] حَدَّثَنَا ^(٢) مُحَمَّدٌ ^(٣) ، أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ ^(٤) ، قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ فِي شِرَاجٍ مِنَ الْحَرَّةِ يَسْقِي بِهَا ^(٥) النَّخْلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « اسْقِ يَا زُبَيْرُ » ، فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ ، « ثُمَّ أَرْسِلْ ^(٦) إِلَى جَارِكَ » ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : « أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ ، فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ : « اسْقِ ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَرْجِعَ الْمَاءُ إِلَى الْجَدْرِ » ، وَاسْتَوْعَى ^(٧) لَهُ حَقَّهُ ، فَقَالَ الزُّبَيْرُ : وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أَنْزَلْتُ فِي ذَلِكَ : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ ^(٨) . قَالَ ^(٩) لِي ابْنُ شِهَابٍ : فَقَدَرْتُ الْأَنْصَارُ وَالنَّاسُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ : « اسْقِ ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ » ^(١٠) ، وَكَانَ ذَلِكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ .

(١) كذا بكسر أوله ورقم عليه بعلامة أبي ذر وعليه صح صح .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « حَدَّثَنِي » .

(٣) لبعضهم : « محمد هو ابنُ سَلامٍ » بغير رقم .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ الْحَرَّانِيُّ » .

(٥) قوله : « يَسْقِي بِهَا » لأبي ذر وعليه صح : « لِيَسْقِي بِهِ » .

(٦) لأبي ذر عن الحموي والكشميهني : « أَرْسَلَهُ » .

(٧) في نسخة : « اسْتَوْفَى » .

(٨) [النساء : ٦٥] . وقوله : « فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ ليس عند أبي ذر .

(٩) لأبي ذر وعليه صح : « فَقَالَ » .

(١٠) زاد بعده لأبي ذر عن المستملي : « الْجَدْرُ هُوَ الْأَصْلُ » .

٩- بَابُ فَضْلِ سَقْيِ الْمَاءِ

- [٢٣٧٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ سُمَيٍّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَنَزَلَ بِثَرَا فَشَرِبَ مِنْهَا ثُمَّ خَرَجَ ، فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يُلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى ^(١) مِنَ الْعَطَشِ ^(٢) ، فَقَالَ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ بِي ، فَمَلَأَ ^(٣) خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ ، ثُمَّ رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟ قَالَ : « فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ » .

تَابِعَهُ ^(٤) حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَالرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ .

- [٢٣٧٥] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رضي الله عنها ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَقَالَ : « دَنَتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ : أَيُّ رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ » حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : « تَخْدِشُهَا ^(٥) هِرَّةٌ ؟ » ، قَالَ : « مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ » قَالُوا : حَبَسَتْهَا ^(٦) حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا » .

(١) الثرى : التراب الندي . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ثرا) .

(٢) لأبي ذر عن الحموي والمستملي : « الْعَطَاشِ » .

(٣) لأبي ذر وعليه صح : « فَنَزَلَ بِثَرَا فَمَلَأَ » .

(٤) قوله : « تابعه حماد . . . إلخ » ساقط من أصول كثيرة .

* [٢٣٧٤] [التحفة : خ م د ١٢٥٧٤]

(٥) كسر دال « تَخْدِشُهَا » من الفرع .

تَخْدِشُهَا : تقشر جلدها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خدش) .

(٦) عليه صح .

* [٢٣٧٥] [التحفة : خ م ق ١٥٧١٧]

- [٢٣٧٦] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «عَذَّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا» ^(١) حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ ، قَالَ : فَقَالَ - وَاللَّهِ أَغْلَمُ - «لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِهَا» ^(٢) وَلَا سَقَيْتِهَا» ^(٣) حِينَ حَبَسْتِهَا» ^(٤) ، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا» ^(٥) فَأَكَلَتْ» ^(٦) مِنْ خُشَاشِ الْأَرْضِ» ^(٧) .

١٠ - بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقَرْبَةِ أَحَقُّ بِمَائِهِ

- [٢٣٧٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ هُوَ» ^(٨) أَخَذَتْ الْقَوْمَ ، وَالْأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ ، قَالَ» ^(٩) : «يَا غُلَامُ ، أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاخَ ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ لِأُوْثِرَ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ .

(١) عليه صح .

(٢) رقم عليه بعلامة المستملي والكشميهني . ولأبي ذر عن الحموي : «أَطْعَمْتِهَا» بغير ياء ، وعليه صح صح .

(٣) «سَقَيْتِهَا» كذا في اليونينية بدون إشباع التاء .

(٤) عليه صح صح .

(٥) لأبي ذر وعليه صح : «أَرْسَلْتِهَا» بغير ياء ، وبعده صح .

(٦) للكشميهني : «فَتَأْكُلُ» .

(٧) خُشَاشِ الْأَرْضِ : هوامها وحشراتا . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خشش) .

* [٢٣٧٦] [التحفة : خ م ٨٣٧٨]

(٨) لأبي ذر وعليه صح : «وَهُوَ» بزيادة واو .

(٩) لأبي الوقت : «فَقَالَ» .

* [٢٣٧٧] [التحفة : خ م ٤٧١٩]

- [٢٣٧٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ ، سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَأَذُودَنَّ ^(١) رِجَالًا عَنْ حَوْضِي كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةُ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ » .
- [٢٣٧٩] حَدَّثَنَا ^(٢) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ أَيُّوبَ وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخِرِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، لَوْ تَرَكْتَ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ : لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ - لَكَانَتْ عَيْنًا مَعِينًا » . وَأَقْبَلَ جُرْهُمُ ^(٣) فَقَالُوا : أَتَأْذِنِينَ أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ ، قَالَتْ : نَعَمْ ، وَلَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ ، قَالُوا : نَعَمْ .
- [٢٣٨٠] حَدَّثَنَا ^(٤) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « ثَلَاثَةٌ لَا يَكْلَمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ : رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ ^(٥) لَقَدْ أُعْطِيَ ^(٦) بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ ، وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالٌ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَاءٍ ^(٧) فَيَقُولُ اللَّهُ : الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ بِذَاكَ » .

(١) لأزودن : لأطردن . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ذود) .

* [٢٣٧٨] [التحفة : خ م ١٤٣٨٥]

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « حدَّثني » . (٣) كذا « جُرْهُمُ » في اليونينية غير منصرف .

* [٢٣٧٩] [التحفة : خ س ٥٤٣٩ - خ س ٥٦٠٠]

(٤) لأبي ذر وعليه صح : « حدَّثني » .

(٥) قوله : « عَلَى سِلْعَةٍ » لأبي ذر وعليه صح : « عَلَى سِلْعَتِهِ » .

(٦) كذا بفتح أوله وثالثه وعليه صح . ولأبي ذر وعليه صح : « أُعْطِيَ » بالبناء للمجهول .

(٧) لأبي ذر وعليه صح : « مَائِهِ » .

* [٢٣٨٠] [التحفة : خ م ١٢٨٥٥]

١١ - بَابُ لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ

- [٢٣٨١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ»، وَقَالَ ^(١): «بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَمَى ^(٢) النَّقِيعَ ^(٣)، وَأَنَّ عُمَرَ حَمَى الشَّرَفَ ^(٤) وَالرَّبْذَةَ ^(٥)».

١٢ - بَابُ شُرْبِ النَّاسِ وَالِدَّوَابِّ مِنَ الْأَنْهَارِ

- [٢٣٨٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رِبَطَهَا فِي

(١) لأبي ذر وعليه صح: «وقال أبو عبد الله». هكذا في اليونينية.

(٢) حمى: حمى النقيع: رصده لنعم الصدقة والخيال المعدة في سبيل الله. (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: حما).

(٣) النقيع: واد يقع جنوب المدينة على مسافة ٣٨ كيلو مترا. (انظر: المعالم الأثرية) (ص ٢٨٩).

(٤) «الشرف» عليه صح ورقم عليه بعلامة نسخة.

السرف: واد متوسط الطول من أودية مكة، يأخذ مياهه ما حول الجعرانة - شمال شرقي مكة - ثم يتجه غربا، فيمر على اثني عشر كيلو مترا شمال مكة. (انظر: المعالم الأثرية في السنة والسيرة) (ص ١٣٩).

(٥) الربذة: كانت فلاة بأطراف الحجاز، ثم حماها عمر لإبل الصدقة، ثم كانت من أحسن المنازل في طريق مكة، ثم خربت بسبب الحروب، وهي على بعد ١٥٠ كيلو مترا شمال مهد الذهب. (انظر: معجم المعالم الجغرافية) (ص ١٣٥ وما بعدها).

سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَطَالَ بِهَا ^(١) فِي مَرْجٍ ^(٢) أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ^(٣) ذَلِكَ
 مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ ^(٤) لَهُ حَسَنَاتٍ ، وَلَوْ أَنَّهُ انْقَطَعَ طِيلُهَا فَاسْتَنْتَ ^(٥)
 شَرَفًا ^(٦) أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَزْوَائُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ
 فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرِدْ أَنْ يَسْقِيَ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ ، فَهِيَ لِلذَّكَ أَجْرٌ ، وَرَجُلٌ
 رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفُّفًا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظُهُورِهَا ، فَهِيَ لِلذَّكَ
 سِتْرٌ ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنِوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزُرٌّ ،
 وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ ، فَقَالَ : « مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ
 الْجَامِعَةُ الْفَاذَةُ ^(٧) * فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ^(٨) خَيْرًا يَرَهُ » ^(٩) وَمَنْ يَعْمَلْ
 مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ » ^(٩) .

(١) لأبي ذر وعليه صح : «لَهَا» .

(٢) مرج : أرض واسعة ذات نبات كثير ، تمرج فيه الدواب ، أي : تُخَلَّى تسرح مختلطة كيف شاءت .
 (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : مرج) .

(٣) طيلها : الطُّول والطَّيْل : الحبل الطويل يُشَدُّ أَحَدُ طَرَفَيْهِ فِي وَتْدٍ أَوْ غَيْرِهِ ، وَالطَّرَفُ الْآخِرُ فِي يَدِ
 الْفَرَسِ لِيُدَوَّرَ فِيهِ وَيُرْعَى ، وَلَا يَذْهَبُ لَوَجْهِهِ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : طول) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «كَانَ» .

(٥) فاستنت : استن الفرس : عدا لمرحه ونشاطه ولا راكب عليه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ،
 مادة : سنن) .

(٦) شرفا : الشرف من الأرض : العالي . (انظر : كشف المشكل من حديث الصحيحين) (٢ / ٥٤٣) .

(٧) الفاذة : المنفردة في معناها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : فذذ) .

(٨) ذرة : نملة صغيرة ، وقيل : الذرة لا وزن لها . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ذرر) .

(٩) [الزلزلة : ٧ ، ٨] .

- [٢٣٨٣] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا ^(١) مَالِكٌ ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ^(٢) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ ^(٣) ، فَقَالَ : «اعْرِفْ عِفَاصَهَا» ^(٤) وَوِكَاءَهَا ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهَا ، قَالَ : فَضَالَةٌ ^(٥) الْغَنَمِ ؟ قَالَ : «هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذُّبِّ» ، قَالَ : فَضَالَةُ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : «مَا لَكَ وَلَهَا ، مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا» .

١٣ - بَابُ بَيْعِ الْحَطَبِ وَالْكَلَا

- [٢٣٨٤] حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحْبَلًا» ^(٦) فَيَأْخُذَ خُزْمَةً مِنْ ^(٧) حَطَبٍ فَيَبِيعَ فَيَكْفِيَ اللَّهُ بِهِ وَجْهَهُ ^(٨) ؛ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أُعْطِيَ أَمْ مُنِعَ .

(١) لأبوي ذر والوقت : «حدثني» . (٢) بعده لأبي ذر وعليه صح : «الجهني» .

(٣) اللقطة : اللقطة : اسم المال الملقوط ، أي الموجود . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : لقط) .

(٤) عفاصها : وعاءها الذي تكون فيه النفقة من جلد أو خرقة ، أو غير ذلك . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : عقص) .

(٥) فضالة : الضالة : الضائعة من كل ما يُقتنى من الحيوان وغيره . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : ضلل) .

• [٢٣٨٣] [التحفة : ع ٣٧٦٣]

(٦) لأبي ذر عن الكشميهني : «حَبَلًا» . (٧) ليس عند أبي الوقت .

(٨) قوله : «بِهِ وَجْهَهُ» عليه صح ، «بِهَا عَنْ وَجْهِهِ» ورقم على أوله وثانيه بعلامتي أبي ذر وعلى كل منهما صح .

• [٢٣٨٤] [التحفة : خ ق ٣٦٣٣]

• [٢٣٨٥] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَخْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ؛ خَيْرٌ لَهُ^(١) مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ».

• [٢٣٨٦] حَدَّثَنَا^(٢) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ بْنِ عَلِيٍّ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: أَصَبْتُ شَارِفًا^(٤) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَغْنَمٍ يَوْمَ بَدْرٍ، قَالَ: وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَارِفًا أُخْرَى، فَأَنْخَتْهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخَرَا^(٥) لِأَبِيْعَهُ - وَمَعِيَ صَائِغٌ^(٦) مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعٍ^(٧) - فَأَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى وَلِيمَةٍ فَاطِمَةٍ، وَحَمْزَةٍ بَنَى عَبْدُ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ، مَعَهُ قَيْنَةٌ^(٨) فَقَالَتْ:

أَلَا يَا حَمْزَ لِلشُّرَفِ النَّوَاءِ^(٩)

(١) ليس عند أبوي ذر والوقت .

* [٢٣٨٥] [التحفة: خ م س ١٢٩٣١]

(٢) لأبي ذر وعليه صح: «حدثني» . (٣) قوله: «بن علي» ليس عند أبي ذر .

(٤) شارفا: ناقة مسنة . (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: شرف) .

(٥) إذخرا: حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت . (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: إذخر) .

(٦) لأبي ذر عن الحموي: «طالغ»، وله عن المستملي: «طابع» .

(٧) كذا بالوجهين، وفتحة عين «قَيْنُقَاع» من الفرع .

(٨) قينة: القينة: الأمة غنت أو لم تغن، والماشطة، وكثيرا ما تطلق على المغنية من الإماء . (انظر:

النهاية في غريب الحديث، مادة: قين) .

(٩) النواء: السَّهْمَان . (انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة: نوا) .

فَنَارَ إِلَيْهِمَا حَمْزَةً بِالسَّيْفِ ، فَجَبَّ ^(١) أَسْنِمَتَهُمَا ^(٢) وَبَقَرَ ^(٣) خَوَاصِرَهُمَا ^(٤) ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا . قُلْتُ لِابْنِ شَهَابٍ : وَمِنْ السَّنَامِ ، قَالَ : قَدْ جَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا فَذَهَبَ بِهَا ، قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَنَظَرْتُ إِلَى مَنْظَرٍ أَفْطَعَنِي ، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ ، فَخَرَجَ وَمَعَهُ زَيْدٌ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ ، فَدَخَلَ عَلَى حَمْزَةَ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ ، فَرَفَعَ حَمْزَةُ بَصْرَهُ وَقَالَ : هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِآبَائِي ؟ ! فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقْهَقِرُ ^(٥) حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ ، وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ .

١٤ - بَابُ الْقَطَائِعِ

• [٢٣٨٧] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ^(٦) ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْطَعَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ^(٧) ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : حَتَّى تُقْطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَ الَّذِي تُقْطَعُ لَنَا ، قَالَ :

(١) فجب : أي : قطع . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : جب) .

(٢) أسنمتها : جمع سنام ، وسنام كل شيء أعلاه . ومنه سنام الجمل وهو ما ارتفع من ظهره . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : سنم) .

(٣) بقر : شق . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : بقر) .

(٤) خواصرهما : جمع خاصرة ، وهي جانب البطن من الحيوان . (انظر : فتح الباري شرح صحيح البخاري) (١١ / ٢٥١) .

(٥) يقهقر : المشي إلى خلف من غير أن يعيد وجهه إلى جهة مشيه . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : قهقر) .

* [٢٣٨٦] [التحفة : خ م د ١٠٠٦٩]

(٦) لأبي ذر وعليه صح : «حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ» .

(٧) البحرين : كان اسمًا لسواحل نجد بين قطر والكويت ، ثم انتقل هذا الاسم إلى جزيرة «أوال» وهي إمارة البحرين اليوم ، وجل ما يحدد بالبحرين في كتب السيرة هو من شرق المملكة العربية السعودية . (انظر : المعالم الأثرية) (ص ٤٤) .

«سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً»^(١) فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي .

١٥ - بَابُ كِتَابَةِ الْقَطَائِعِ

- [٢٣٨٨] وَقَالَ اللَّيْثُ : عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : دَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْأَنْصَارَ لِيَقْطَعَ لَهُمْ بِالْبَحْرَيْنِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ فَعَلْتَ فَاتُكِبَ لِإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا ، فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي» .

١٦ - بَابُ حَلَبِ^(٢) الْإِبِلِ عَلَى الْمَاءِ

- [٢٣٨٩] حَدَّثَنَا^(٣) إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مِنْ حَقِّ الْإِبِلِ أَنْ تُحَلَبَ عَلَى الْمَاءِ» .

١٧ - بَابُ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ مَمَرٌ أَوْ شِرْبٌ^(٤) فِي حَائِطٍ أَوْ فِي نَخْلٍ

- قَالَ^(٥) النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ بَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تُؤْبِرَ فَشَمَرَتْهَا لِلْبَائِعِ ، فَلِلْبَائِعِ^(٦) الْمَمَرُ وَالسَّقْيُ حَتَّى يَرْفَعَ وَكَذَلِكَ رَبُّ الْعَرِيَّةِ» .

(١) أثرة : الأثرة : الاستئثار ، وهو الانفراد بالشيء . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أثر) .

* [٢٣٨٧] [التحفة : خ ١٦٥٩]

* [٢٣٨٨] [التحفة : خ ١٦٥٩]

(٢) كذا ضبط بفتح أوله وثانيه وعليه صح صح .

(٣) لأبي الوقت : «حدثني» .

(٤) عليه صح .

* [٢٣٨٩] [التحفة : خ ١٣٦٠٩]

(٥) لأبوي ذر والوقت : «وَقَالَ» بزيادة واو . (٦) لأبي ذر وعليه صح : «وَالْبَائِعِ» .

• [٢٣٩٠] أَخْبَرَنَا^(١) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا^(٢) اللَّيْثُ ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : « مَنْ ابْتِئَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تَوَبَّرَ^(٣) فَثَمَرْتُهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتِئَاعُ ، وَمَنْ ابْتِئَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتِئَاعُ » .

• [٢٣٩١] وَعَنْ مَالِكٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ فِي الْعَبْدِ .

• [٢٣٩٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُبَاعَ الْعَرَايَا^(٤) بِخَرْصِهَا^(٥) تَمْرًا .

• [٢٣٩٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ

(١) لأبوي ذر والوقت وعلى الأول صح : « حَدَّثَنَا » .

(٢) لأبي ذر وعليه صح : « أَخْبَرَنَا » .

(٣) تَوَبَّرَ : التَّأْبِيرُ : التَّلْقِيحُ . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : أبر) .

* [٢٣٩٠] [التحفة : خ م ت ق ٦٩٠٧]

* [٢٣٩١] [التحفة : د س ١٠٥٥٨]

(٤) العرايا : واحدها عرية وهي النخلة يعربها صاحبها رجلا محتاجا والإعراء أن يجعل له ثمرة عامها . يقول : فرخص لرب النخل أن يبتاع من المعري ثمر تلك النخلة بتمر لموضع حاجته . وقال بعضهم : بل هو الرجل يكون له نخلة وسط نخل كثير لرجل آخر فيدخل رب النخلة إلى نخلته فرما كان مع صاحب النخل الكثير أهله في النخل فيؤذيه بدخوله فرخص لصاحب النخل الكثير أن يشتري ثمر تلك النخلة من صاحبها قبل أن يجده بتمر لثلا يتأذى به . (انظر : غريب الحديث للقاسم بن سلام) (١ / ٢٣١) .

(٥) بخرصها : الخرص : تقدير ما على النخل من الرطب تمرا ، وما على الكروم من العنب زبيبا ؛ ليعرف مقدار ثمره . (انظر : حاشية السندي على ابن ماجه) (١ / ٥٥٧) .

* [٢٣٩٢] [التحفة : خ م ت س ق ٣٧٢٣]

عَطَاءٍ ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمُخَابَرَةِ ^(١) وَالْمُحَاقَلَةِ ^(٢) وَعَنِ الْمُزَابَنَةِ ^(٣) ، وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا ^(٤) ، وَأَلَّا تُبَاعَ إِلَّا بِالدِّينَارِ وَالذَّرْهَمِ إِلَّا الْعَرَايَا .

• [٢٣٩٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ ^(٥) ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ ^(٦) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : رَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا مِنَ الثَّمَرِ ، فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ^(٧) أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ . شَكََّ دَاوُدُ فِي ذَلِكَ .

• [٢٣٩٥-٢٣٩٦] حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى ، أَخْبَرَنَا ^(٨) أَبُو أُسَامَةَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي

(١) المخابرة : المزارعة على نصيب مُعَيَّن كالثُلث والرُّبُع وغيرهما . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : خبر) .

(٢) المحاقلة : اكتراء الأرض بالحنطة . وقيل : هي المزارعة على نصيب معلوم كالثُلث والرُّبُع ونحوهما . وقيل غير ذلك . (انظر : النهاية في غريب الحديث ، مادة : حقل) .

(٣) المزابنة : هي بيع الرُّطْب على رءوس النخل بالتمر كيلاً ، وكذلك كل ثمر يبيع على شجره بثمر كيلاً . (انظر : لسان العرب ، مادة : زبن) .

(٤) لأبي ذر وعليه صح : «صَلَاحُهَا» .

* [٢٣٩٣] [التحفة : ٢٨٠١]

(٥) كذا بفتح الزاي . ولأبي ذر وعليه صح : «قَزَعَةَ» بسكونها .

(٦) قوله : «مَوْلَى أَبِي أَحْمَدَ» لأبي ذر والأصيلي وأبي الوقت : «مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ» .

(٧) أوسق : جمع وُسُق ، وهو : ما يَسَعُ حوالي ١٢٢,٤ كيلو جرام . (انظر : المكايل والموازين (ص ٤١) .

* [٢٣٩٤] [التحفة : خ م د ت س ١٤٩٤٣]

(٨) لأبوي ذر والوقت : «حَدَّثَنَا» .

الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ حَدَّثَاهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ ، إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَايَا فَإِنَّهُ أَذِنَ لَهُمْ .

قال أبو عبد الله^(١) : وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : حَدَّثَنِي بُشَيْرٌ ، مِثْلَهُ .



(١) قوله : «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ» ليس عند أبوي ذر والوقت ، وعلى الأول صح .

١- باب في الشرب ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة مقسوما

كان أو غير مقسوم ٣٢٣

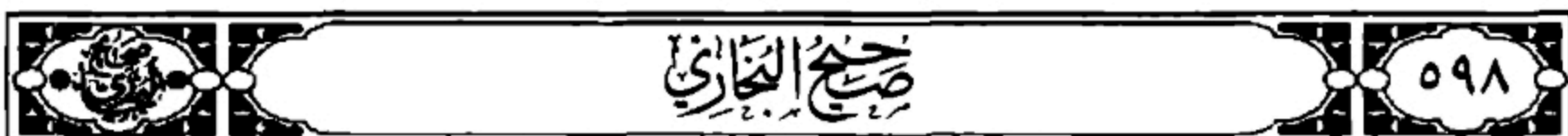
٢- باب من قال : إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى ٣٢٤

٣- باب من حفر بئرا في ملكه لم يضمن ٣٢٥

٤- باب الخصومة في البئر والقضاء فيها ٣٢٦

٥- باب إثم من منع ابن السبيل من الماء ٣٢٦

٦- باب سكر الأنهار ٣٢٧



٧- باب شرب الأعلى قبل الأسفل ٣٢٨

٨- باب شرب الأعلى إلى الكعبين ٣٢٩

٩- باب فضل سقي الماء ٣٣٠

١٠- باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه ٣٣١

١١- باب لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ ٣٣٣

١٢- باب شرب الناس والدواب من الأنهار ٣٣٣

١٣- باب بيع الحطب والكلا ٣٣٥

١٤- باب القطائع ٣٣٧

١٥- باب كتابة القطائع ٣٣٨

١٦- باب حلب الإبل على الماء ٣٣٨

١٧- باب الرجل يكون له عمر أو شرب في حائط أو في نخل ٣٣٨